

٣) شرح كتاب الصلاة من منار السبيل الشيخ د. محمد هشام

طاهري

محمد هشام طاهري

بسم الله الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد قد درسنا بالامس في شروط الصلاة تسعة وهي الاسلام والعقل والتمييز - 00:00:00

والطهارة كذلك اخذنا الشرط الخامس دخول وقت الصلاة تم ذكرنا ما يتعلق بالشرط السادس وقلنا انه ستر العورة ثم ذكرنا ما يتعلق بالشرط السابع وهو اجتناب النجاسة في البدن والثوب - 00:00:21

المكان ثم ذكرنا ايضا فيما يتعلق بالشرط الثامن مسائل استقبال القبلة وكذلك ما يتعلق بالشرط التاسع والاخير النية ثم ايضا ذكرنا اركان الصلاة التي ذكرها المصنف رحمه الله الاربعة عشر واليوم نبدأ بذكر واجبات الصلاة - 00:00:47

نعم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد قال المؤلف رحمه الله فصل من واجبات الصلاة وسننها وواجباتها ثمانية تبطل الصلاة بتركها عندما تسقط سهوا وجهلا. التكبير لغير الاحرام. هذه - 00:01:22

في احد الفروقات بين الواجب وبين الركن الركن فرض والواجب فرض لكن الفرق بين الفرضين ان الركن تركه مبطل للصلاة عمدا وسهوا وجهلا اما الواجب فان ترك الواجب عمدا مبطل للصلاة - 00:01:47

واما ترك الواجب سهوا وجهلا فليس مبطلا للصلاة بل الصلاة تنجز قال التكبير لغير الاحرام. قول ابن مسعود رضي الله عنه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في كل رفع وخفض - 00:02:15

وقيام وخلود رواه احمد ومسائي والترمذي وصححه ثم امر به وامره للوجه لكن تكبيرة المسروق التي معنى تكبيرة احرام السنة للركوع نص عليه انه نقل عن زيد بن ثابت ابن عمر ولم يعرف - 00:02:35

مخالف يعني ان تكبيرات الانتقال كلها واجبات عدا تكبيرة الاحرام وكذلك المسبوق يجب عليه الركن في حقه تكبيرة الاحرام فاذا كبر الاحرام وركع بدون ما يكبر فانه لا شيء عليه ولو عمدا - 00:02:57

لماذا؟ لان تكبيرة المسبوق للركوع ليس من التكبيرات الواجبة بل مسنونة وقوله سمع الله لمن حمده بالايمان والمنفرد لحديث ابي هريرة. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفر بها يقوم الى الصلاة ثم يكبر فيها - 00:03:21

اني ارفع ثم يقول القائل ربنا ولك الحمد الحديث متفق لا للمأموم من حديث ابن موسى وفيهم اذا قال سمع الله لمن حمده رسول اللهم ربنا لك الحمد الحديث. رواه احمد ومسلم - 00:03:40

وقول ربنا ولك الحمد لكل لما تقدم. قالت ابلوني وهو قول اكثر اهل العلم. بالنسبة لي سمع الله لمن حمده هذا واجب للامام والمنفرد اما بالنسبة للمأموم فليس بواجب وانما الواجب - 00:04:03

في حقه وفي حق الامام وفي حق المأمومين ربنا ولك الحمد ربنا ولك الحمد لكل لكل راجع الى الثلاثة الامام والمنفرد والمأموم نعم قال رحمه الله قول سبحان ربي العظيم مرة سبحان ربي الاعلى مرة في السجود. لقول حذيفة رضي الله عنه في حديثه - 00:04:21

اه يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم من سجوده سبحان ربي الاعلى رواه خمسة وصححه وعن عقبة ابن عامر قال ما رسول الله قال لنا رسول الله صلى الله - 00:04:48

عليه وسلم اجعلوها في ربوعكم. فماذا تسبح اسم ربك الاعلى؟ قال اجعلوها في سجودكم رواه احمد سبحان ربي العظيم كاملة لو

قال انسان سبحان العظيم ما ادى الواجب الواجب ان يقول هذا التسبيح على سورة الواردة مرة واحدة لكن لو انه عكس - [00:05:07](#)
فقال سبحان ربي الاعلى في الركوع ورفع رأسه ان كان عن عمد لم تجزئ وان كان عن سهو فلا بأس لان الواجبات تسقط مع السهو
نعم وربى اغفر لي بين السجدين من حديث حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين سجدتين ربي اغفر لي ربي اغفر لي
وراهما - [00:05:34](#)

هذا الدعاء الواجب فيه اقله وهو مرة مثل الاذكار الاخرى اي ذكر انتبهوا لهذه الفائدة اي ذكر في الصلاة مكرر فالمجزي منه واحد
يعني الحين انت تبي تقول اه ربنا لك الحمد فيها الفاظ اخرى مكررة واردة عن النبي لو قال ربنا ولك الحمد ربنا لك الحمد -
[00:05:58](#)

السموات ونحو ذلك كلها اي واحدة من هذه الارقان من هذه الواردات المتعددة مجزية حالها حالة ايش القرآن انت الحين لما تقرأ
القرآن بعد الفاتحة اي آيات تجزئ ولا ما تجزئ - [00:06:32](#)
اي آيات ترسل كذلك سبحان ربي العظيم المجزي منه واحد سبحان ربي الاعلى المجزي منه واحد. وربى اغفر لي المجزي منه واحد.
نعم قال والتشهد الاول على غير من صار امامه سهوا لوجوب متابعتة. نعم. تشهد الاول واجب - [00:06:50](#)
لكن لماذا قال على غير من قام امام موسى؟ الامام قام سهوا من التشهد الاول صلاة الظهر ولا العصر الان هو يعلم يقينا ان في تشل
ولا ما يعلم يعلم - [00:07:14](#)

فلماذا يترك الواجب عمدا قالوا التشهد الاول على غير من قام امامه سهوا واجب. اما على من قام امام موسى هو ليس بواجب بل
سنة هذا قاله بعض العلماء وقال بعض العلماء تعارض واجبان - [00:07:28](#)
واجب متابعة الامام وواجب الجلوس للتشهد الجلوس للتشهد من الواجبات المتعلقة بالامر الخاص وهو الصلاة. وواجب المتابعة
متعلق بالامر العام وهو الامامة والصورة الجماعية للمسلمين ايها يقدم الصورة الجمعية مقدمة - [00:07:50](#)
ما الدليل على ذلك ان الله عز وجل خفف عن المسلمين في الصلاة لاجل المحافظة على الجماعة واذا كنت فيه فاقمت لهم الصلاة
فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم - [00:08:16](#)

ما غلب جانب ايش جانب خصائص الصلاة غلب جانب خاصية الجماعة والجمعية الصورة الجمعية للمسلمين فاذا تعارض انتبه اذا
تعارض حق خاص وحق عام ايها مقدم العام قد على الخاص - [00:08:36](#)
هذي مسألة واضحة الا في صور متعينة ذكرها الفقهاء واستثنوها مثل لو ان لرجل عليه دين لبيت مال المسلمين وهو حق عام وعليه
دين من شخص من المسلمين قالوا يقدم حق الشخص على الحق العام - [00:09:02](#)
لا انا اقول انه واجب لو انا حتى لو قام الامام لكني مو متابعة الامام يسقط الرجل وهذا هو المنهج فلذلك قالوا ليس بواجب. يقولون
السنة انتهى طيب انت قلت سقط ما دام سقط صار شنو - [00:09:28](#)

واجب سخط لا ما يصير واجب يسقط مع العمد خلاف القاعدة لا اذا صار خلاف القاعدة. القاعدة ان الواجب لا يسقط مع العمد نعم اه
الامام اذا قام للخامسة هذا شيء مهم. الامام اذا قام للخامسة - [00:09:47](#)
نقول لا يجوز لهم جميعا ان يتابعوه يجب عليه هو ان يتابع الجميع فالصورة الجمعية مقدمة على على اجتهاده المفرد فيرجع وجوبا
لماذا؟ لان الزيادة على الصلاة مبطل للصلاة وليس ولا يمكن تصحيحه. نعم - [00:10:16](#)
قال رحمه الله والجلوس له لحديث ابن مسعود مرفوعا اذا قعدت في كل ركعتين فكلوا التحيات لله. الحديث رواه احمد فاذا جلست
في وسط الصلاة فاطمئن وافترش يدك اليسرى ثم تشهد رواه داود ولما ولما - [00:10:39](#)

سجل السجدين قبل ان يسلم مكان ما يسلم الجلوس رواه الجماعة بمعناه قال وسننها واما افعالنا ولا تبطلوا الصلاة بترك شيء منها
ولو عمدا في السجود لسهو في عموم قوله صلى الله عليه وسلم - [00:10:59](#)
خلال سياحتكم فليسجد سجدين وسنن الاغاني احد عشر قوله بعد تكبيرة الاحرام سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك ولا غيرك
قال احمد رحمه الله اما انا فاذهب الى الى ما روي عن ما رواه الاسود انه صلى خلف عمر وسمع وكبر ثم قال - [00:11:17](#)

قالت اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك رواه مسلم. ولان عائشة وابا سعيد قالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستفتح الصلاة قال ذلك. على كل حال لو قال بهذا الدعاء - [00:11:38](#)

سبحانك اللهم وبحمدك او قال الدعاء الاخر باي الادعية الاستفتاح الواردة فكلها صحيحة والتنوع هو المسنون هو الذي احبه الامام احمد نعم قال والتعوذ للاية. وقال ابن منذر رحمه الله جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان - [00:11:53](#)

هذا جاء نضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قبل القراءة اعوذ بالله اه السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه لا عند عند افتتاح القراءة فقط - [00:12:20](#)

قال والمسألة امارات اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم وعدھا اية لان الصحابة الله عليهم الفاتورة في المصاحف لما جمعوا من القرآن. قاله في الكافر. لا شك ان البسمة قراءتها سنة - [00:12:40](#)
ولو كانت البسمة من الفاتحة هل كان قراءتها سنة ولا ركن اذا دل على ان مذهب الامام احمد ان البسمة ليست اية من الفاتحة نعم قال وقول امين قوله صلى الله عليه وسلم اذا امن الامام فامنوا متفق عليه - [00:13:00](#)

صواب ان امين قول امين سنة من الايمان ومن المأمومين ورفع الصوت ايضا سنة لا وقراءة له اذا تركوا تركوا سنة اذا الامام ترك السنن لا ينبغي للمأموم ان يترك السنن. اذا الامام ترك السنن - [00:13:24](#)
لا ينبغي للمأموم ان يترك السنن مثلا انت تصلي خمس انسان لا يعرف ان السنة قبض اليدين وضع اليمين على الشمال فما هو لاجله تترك السنة انت تظع يمينك على شمالك - [00:13:56](#)

انسان يصلي بالناس ولا يرى سنية رفع اليدين وانت عندك الحديث في الصحيحين ثابت في رفع اليدين فما تترك سنة سنية رفع اليدين لاجل وانما يترك الانسان لاجل متابعة الامام المسائل الخلافية - [00:14:12](#)
التي الخلاف فيها الخلاف فيها نعم الافضل انه لا يؤمن حتى يقول حتى يبدأ الامام بالتهنئة فاذا بدأ يبدأ قال وقراءة ما معنى امين من امين ايه اكيد فيها اللهم - [00:14:32](#)

الحمد لله هنا انه ان بعض الناس يزيد على النبي صلى الله عليه وسلم ما يجوز بعض الناس يقول اللهم امين ليش الرسول صلى الله عليه وسلم قال امين ليش تقول اللهم امين - [00:15:04](#)
هذا خطأ حتى لو كنت خارج الصلاة لا تقول اللهم امين لانها مين معناها اللهم استجب فانت لما تقول اللهم امين كانك تقول اللهم اللهم استجب وهذا استدراك على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:16](#)

وهذا غلط اه المنبغى للمسلم ان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه الصلاة والسلام اذا دعا يؤمن اصحابه او اذا دعا اصحابه يؤمن هو ولا يزيد على كلمة امين - [00:15:29](#)
فلا ينبغي زيادة الفاظ من عند انفسنا خاف اليوم تقولون اللهم امين يجينا بعد كم شهر اليوم البدع بسرعة تجي بعد كم شهر يجيك واحد يقول اللهم رب السماوات امين - [00:15:46](#)

بعدين يجينا بعد سنة ناس يقول اللهم يا حي يا قيوم امين وهكذا البدع ما تنتهي نعم قال نعم يا ابا محمد ام بعد ما يصح هذا استدراك على الشرع بعد بعد انتهائه - [00:16:00](#)

هذا استدراك قبل بداه وهذا استدراك بعد انتهائه نعم اذا كان غير مقصود فعلامة ذلك انه يقول ذلك احيانا. لا بأس اما الاستمرارية عليها هذا ما يصير نقول غير مقصود - [00:16:23](#)

صح نعم قال رحمه الله قراءة السورة بعد الفاتحة في الاوليين في الاحاديث قالت المؤمن ولا نعلم خلاف في انه يسن قراءة سورة مع الفاتحة في الاوليين. نعم وهذه السنية تتم باية - [00:16:38](#)

طويلة او بثلاث ايات قصيرة اما ثلاث ايات قصار او باية على مثلها او باية على مثلها نعم قال والجهر بالقراءة للامام في الصبح والجمعة من قبلين من المغرب والعشاء. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك - [00:16:56](#)

للمأموم لانه لا يقصد اسلاما ولا يقصد اسماعيل وهو مأموم بالانصات. نعم. فيخير المنفلت قيل لاحمد رجل او العشاء مع الامام ايتها ام يخاطب؟ فقال ان شاء الجهر ان شاء قال الشافعي رحمه الله يسن الجهر - [00:17:21](#)

غير مأمور بالانصات قال وفي اللغة. على كل حال بالنسبة للمنفرد فيما يجهر فيه فحقه ان يجد وفيما يسر فيه حق وان يسر ان يسر نعم طلعت ايش اللي ما يخافش - [00:17:41](#)

دخل معه الشخص بنية ايش من هي صلاة المغرب؟ اذا يجب قال له بس مو انت صاحب السوالف مو صاحب السور شنو بينكم تواصل سري وانا ما ادري على كل حال. اذا صلى رجل السنة اي سنة كان - [00:18:12](#)

فدخل معه شخص اخر سواء قصد السنية او قصد صلاة معينة فينظر ان كان في الليل فيجهر مطلقا فيجهر مطلقا واما ان كان في النهار فلا يجهر الا فيما يجهر فيه - [00:18:35](#)

قال رسول الله قول غير المأمون بعد التحميد ملاء السماوات وملاء الارض الا ما شئت من شيء بعد ان اراد النبي صلى الله عليه وسلم من كان اذا رفع رأسه قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد وملاء ما شئت من شيء بعد - [00:18:56](#)

ولا يستحب للمأموم الزيادة على على ربنا ولك الحمد نسق عليه من قوله واذا قال سمع الله لمن حمده قولوا ربنا ولك الحمد وعنه ما يدل على استحبابه هو اختيار ابي الخطاب لانه ذكر مشروع للايمان - [00:19:16](#)

قال ابن الكافر هو الذي اختاره ابن الخطاب من رواية الامام احمد هو الاقرب لماذا؟ لان الحديث له سبب ورود ان رجلا قال بعدما قال النبي صلى الله عليه وسلم سمع الله لمن حمده - [00:19:36](#)

قال ربنا لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. اهل الثناء والمجد حق ما قال العبد وكلنا لك عبد فلما انتهى النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته قال اين الرجل القائل انفا؟ كذا وكذا فسكت الرجل - [00:19:56](#)

فقال اين الرجل القائل انفا كذا وكذا فانه لم يقل الا خيرا فقال الرجل هذا يا رسول الله. قال لقد رأيت بضعة عشر ملكا يبتدرون كتابته اذا دل على ان هذا مأموم قاله - [00:20:21](#)

فكون النبي صلى الله عليه وسلم يقول هو ليس به دليل على ان المأموم لا يقولها. ثم قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد - [00:20:40](#)

الان قلنا فقولوا ربنا لك الحمد هذي شنو حكمها؟ واجب. هل تعرض لقضية اه السنة هنا؟ ما تعرض للسنة بين شيئا واجبا فاذا زاد الانسان على الواجب فيما هو مشروع - [00:20:52](#)

فلماذا يكره اذا نقول ان الذي هو منصوص عليه في المذهب قال لا يستحب للمعموم الزيادة قالوا لا يستحب واما رواية ابن الخطاب انه قال انه يستحب لا يستحق يعني - [00:21:09](#)

يعني لا يستحب عندهم يعني يكره وهي غير مشروعة طيب هو غير مشروع شنو حكم ما هو مكروه وش يطلع اخاف يطلع اشد من غير مكروه لان ما ليس بمشروع يدخلونه تحت حديث من عمل عملا ليس عليه فهو رد - [00:21:30](#)

يعني الاحكام التكليفية الاحكام التكليفية خمسة الواجب وعكسه المحرم والمندوب وعكسه المكروه وبينهما المباح فاذا قلنا ان الشيء لا يستحب فعكسه المكروب عكسه المكروه. مفهوم المخالفة مقصود لكن اذا قلنا ان الحنابلة يقصدون لا يستحب اي لا يشرع - [00:21:54](#)

لا يستحب يعني لا يشرع فمعنى هذا لو ان انسان قال معناته قال بشيء غير مشروع والشيء الغير المشروع يبطل الصلاة نعم قال رحمه الله ما زاد عن المرأة في تسبيح الركوع والسجود ورب اغفر لي. في حديث سعيد بن جبير عن رضي الله عنه انه قال - [00:22:29](#)

اما صليت وراء اهلي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفى صلاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى يعني عمر ابن عبد العزيز يعني عمر ابن عبد العزيز قالت في ركوعه عشرة في سجوده عشر تسبيحات. رواه احمد - [00:22:50](#)

هذا هو اكثر احوال النبي الكريم صلى الله عليه وسلم انه كان يأتي بعشر تسبيحات في الركوع وعشر تسبيحات يكرر والادعية

الواردة الاخرى كلها مشروعة هذا بحث عليك رحمة تشوف المدخل مذهب الامام احمد - [00:23:10](#)

ولابن بدران ماذا يريد الحنابلة من قولهم لا يستحب ناخذو يدخلو الصباح مم مم هو الان هو ما فيها مشكلة لكن لا يجب لا يجب

عرفت هل يكره او لا هذا فيه نظر. الصواب انه لا يكره - [00:23:37](#)

هذا كلامنا هناك لما قلنا سمع الله لمن حمده قلنا واجب في حق من الامام والمنفرد ولم نوجبه في حق المأموم لكن لو قلنا مو واجب

مو معناته انها ما يجوز - [00:24:02](#)

في فترة لانه ليس عكس الواجب هو مطلقا لا يجوز شيخنا الامام نعم تفضل شكرا ما دام تدارك خلاص ينتهي لكن لو لم يتدارك قال

الله اكبر والمأمومين سكتوا ما قالوا له شيء - [00:24:18](#)

او قالوا له سبحان الله وما انتبه. بعدين في الركعة الثانية او في السجود تنبه انه لما رفع رأسه من الركوع ما قال سمع الله لمن حمده

يسجد للسهو لانه ترك واجبا ايش؟ من غير عمد وسيأتي السجود كيف يكون - [00:24:39](#)

السجود يكون لترك الركن متى؟ والترك الواجب متى؟ ولترك السنة متى نعم قال رحم الله الصلاة في التشهد الاخير على اله عليه

السلام. والبركة عليه وعليه. في حديث كامل خرج الينا النبي صلى الله عليه وسلم وقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك

فكيف نصلي عليه؟ قال صلى الله عليه وسلم - [00:24:57](#)

قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت

على ابراهيم انك حميد مجيد. متفق عليه. المذهب ان الصلاة في التشهد الاخير صلاة الابراهيمية - [00:25:23](#)

الصلاة الابراهيمية من سنن الصلاة في التشهد الاخير والذي ذهب اليه الامام الشافعي واختاره جمع من الحنابلة ان الصلاة الابراهيمية

واجبة قال بعد مرور خديجة ابي هريرة مرفوعا اذا فرأى احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم -

[00:25:43](#)

من فتنة المحيا والممات من شر فتنة المسيح الدجال جماعة الا البخاري والترمذي الدعاء ليس بواجب الدعاء هذا ليس بواجب لماذا؟

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم يتخير من الدعاء ما شاء - [00:26:10](#)

واما الامر هنا فليتعوذ بالله من اربع انما هذا تخيير امر بعد التفسير والامر بعد التخيير لا يسيره واجبا وانما يسيره اولى انه اذا اختار

الدعاء بعد التشهد الصلاة الابراهيمية فعليه ان يدعو بمثل هذا الدعاء - [00:26:34](#)

ما دام مسنون المداومة على المسنون لا يكون بدعة كذا قاعدة كل ما كان مشلونا المداومة عليها لا يمكن ان نقول بدعة نعم قال

وسلم الافعال وتسمى بنيات رفع اليدين مع تكبيرة الاحرام. وعند الركوع وعند الركعتين. وحققها عقب ذلك - [00:26:56](#)

لان مالك ابن الحويف اذا صلى كبر ورفع يديه اذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه ورفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم صنع هكذا متفق عليه - [00:27:24](#)

هذه من سنن الافعال وتسمى الهيئات فالتكبيرة الاحرام ها ركن ورفع اليدين مع تكبيرة الاحرام سنة ومتى يرفع يديه قبل تكبيرة

الاحرام ولا بعد تكبيرة الاحرام ولا مع تكبيرة الاحرام؟ نعم - [00:27:40](#)

الافضل ان تكون ان تكون الافعال مقرونة بالاقوال لكن لو سبقت او تأخرت شيئا يسيرا لا يضر بعض الائمة هكذا تجده اولا يرفع يديه

ثم تسمع له صوتا الله اكبر - [00:28:01](#)

وبعض الائمة العكس لكن الركن هو القول قول تكبيرة الاحرام واما رفع اليدين فسنة وهكذا عند الركوع وعند الرفع وحطهما عقب

ذلك نعم حطوهما يعني وضعهما عقب ذلك. نعم قال رسول الله اضع يميني عن الشمال وجعلهما تحت سرتي. لحديث وائل بن حديث

وائل بن المجر وفيه موضع - [00:28:21](#)

وعن علي قائل ان من السنة في الصلاة على الاكف تحت السرة. رواه احمد لوضع اليمين على اليسار سنة هذا ثبت فيه احاديث كثيرة

ومن نقل عن الامام مالك خلافة - [00:28:52](#)

فان الذي في موطنه اثبات من السنة في الصلاة وضع الاكف على الاكف. اين يضع جاءت رواية علي بان الوضع تحت السرة لكن هذه

الرواية ضعيفة رواية اللي رواها ابو داوود والامام احمد - 00:29:12

رواية ضعيفة والرواية الثابتة في صحيح البخاري انه يضع يده على ساعده هكذا يضع يده على ذراعه هكذا وفي رواية عند الامام ابن حبان في صحيحه او ابن خزيمة في صحيحه انه يضع اليمنى على اليسرى مقبوضا على صدره - 00:29:36

وجاء عن بعض السلف الوضع الكف على الكف طالت الصور كم ثلاثة الاولى وضع اليد اليمنى على الساعد هكذا ويكون ذلك على الصدر والصدر والقفص الصدري قفص صدري هذا يسمى صدري اي مكان منه لا بأس - 00:30:13

والصورة الثانية القبض يقبض بالابهام والسبابة على رصغ اليسار يقبض هكذا والصورة الثالثة وضع الكف على الكفار كل ذلك وارد اما تحت السرة فالحديث ضعيف الصواب انه على الصدر في اعلى الصدر في اوسط الصدر - 00:30:38

في اسفل الصدر الامر فيه واسع نعم شيخنا اسبانيا الترك للسنة لا يقال ان يعني اثم وانما يقال ترك السنة لكن اسبال اليدين الان من سما من سمات مذهب اهل التشيع - 00:31:05

ولذلك ينبغي للانسان ترك هذا الشيء نعم يعلم يرشد يقال خلاف السنة هذا حديث مما قالوا ما يخالف اذا انت ترى الحديث صحيح نحن لا ننكر عليه وانما نعلم اذا ترى ان الحديث ضعيف وتحتج بان الائمة قالوا هذا ما هو حجة - 00:31:28

نعم اسدال يسمى اسدال انا قلت اسدال اسدال تبين السدل هو ان لا يقبض اليدين نعم قال رحمه الله ونظره الى موضع سجوده لما رواه المسلمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقلب بصره في السماء فنزلت - 00:32:03

الذين هم في صلاتهم خاشعون فطأطأ رأسه رواه احمد في الناس والمنسوب وسعيد ابن منصور في سنن ابن احمد زاد فيه وكانوا يستخدمون الرجل ليجاوز البصر وهو مصلاه. وهو موسى. قال احمد الخشوع في صلاة اليوم الى موضع سجوده. ان المقصود -

00:32:25

لا يجاوز بصره مصلاه المقصود بالمصلى مكان السجود وعلى هذا فسرهم احمد رحمه الله ولا يروغ روضان الثعلب لا بعينه ولا برأسه بين قدميه قائما ويراد بينهما اذا طال قيام من حديث ابن مسعود نعم تفرقة القدمين - 00:32:45

في حال القيام لا تفرقهما شديدا هكذا كانك تبي تسوي مثلث ولا تضمهما تلصقهما هكذا وانما تفرقهما بحيث يكون اليمين مقابل العاتق الايمن واليسار يكون مقابل العاتق الايسر بحيث لو ان انسانا اراد ان يصف بجوارك يقدر ان يلصق كتفه بكتفك وقدمه بقدمك بقدمك - 00:33:10

اما بعض الناس يعمل هكذا يفتح فانت يمكن تحط قدمك جنب قدمه لكن ما تقدر تحط عاتقك بجمع عاتقها او كتفك بجنب كتفي ما تكتفي هذا غلط نعم وجاء في سنن ابي داود - 00:33:42

بسند مسكوت عنه ان ابن الزبير كان يصطف في الصلاة. والاصطاف ضم القدمين وهذا اذا ثبت عن ابن الزبير ابن الزبير الوالد علي ابن الزبير عبد الله هذا اذا ثبت عن ابن الزبير فالمراد - 00:34:00

المراد انه كان يفعل ذلك اذا تعب. يعني احيانا وليس في كل حال نعم قال والقبض مكفتيه بيديه وفرجتي الاصابع في ركوعه. ومد ظهره فيه وجعل رأسي قبالا حديث ابن مسعود لو رجع فتافى يديه ووضع يديه على ركبتيه فرج بين اصابعه من وراء ركبتيه وقال هكذا رأيت رسول الله - 00:34:21

صلى الله عليه وسلم يصلي. رواه ابو داود المتقدم. بالنسبة لقبض الركبتين بيديه فهو ينظر الى راحة اليد هذه راحة اليد يجعل راحة اليد على صابونة الركبة هكذا ثم يمد الاصابع مفرجة هكذا مدا - 00:34:49

لا يعمل هكذا لا انما هكذا كأنه يقبض مو كأنه يضع لأن اذا هكذا هذا قظ والمقصود هنا القبض وقبظ ركبتيه بيديه مفرجة الى في ركوعه - 00:35:14

هذه السنة ويجعل رأسه حيال ظهره في سجوده. نعم. في ركوعه عفوا قال والبنات في سجوده بوضع رتفتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه في حديث وائل ابن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة الى - 00:35:34

هذا الحديث حديث وائل ابن حجر حديث ابي هريرة يبين كيف يسجد الانسان جاء في حديث صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال اذا اراد احدكم ان يسجد فلا يبرك كما يبرك البعيد - 00:36:00

ومعلوم ان المقصود لا يبرك كما يبرك البعيد ليس المقصود انه لا يجعل صورته كصورته لانه التفسير الحديث اللي بعده وليضع ركبتيه قبل يديه. وفي رواية وليضع يديه قبل ركبتيه - 00:36:24

روايتان ثابتتان وينك قال بعض اهل العلم بشذوذ احد الرواية فاذا كان الامر كذلك فان المقصود لا يبرك كما يبرك البعيد المقصود لا يلقي بنفسه القاء وانما ينزل من القيام الى السجود الهويئا - 00:36:42

ينزل الهوين شيئا فشيئا فلا ينزل على ركبتيه دفعة ويعمل صوتا ولا يلقي بنفسه على راحة يديه فيؤذيها ايذاء وانما ينزل يسيرا ثم ان شاء قدم ركبتيه وان شاء قدم يديه - 00:37:08

فالامر في ذلك واسع لكن المستحب والمسنون عند الامام احمد انه يطلع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه وهي صورة متصورة الترتيب لان القدمين على الارض شو اللي بعد الركبتين شو اللي بعد الركبتين؟ اليدين شو اللي بعد اليدين - 00:37:31

الوجه فالترتيب متصور من حيث اه ان هذا يقدم قبل هذا لكن ما دام ورد وضع اليدين قبل الركبتين والصحابة رضوان الله عليهم منهم من كان يفعل هذا ومنهم من كان يفعل هذا ولهذا نبه شيخ الاسلام - 00:37:55

بشرح العمدة ان الامر في ذلك واسع وانما المنهي عنه واللقاء. ان يلقي بنفسه القاء كي القاء ممكن ممكن او او في القرآن الكريم فخر راکعا يعني ما تأخر هذا معناه - 00:38:13

نعم يعني سقى نعم ممكن الامر واسع يا شيخ. نعم ما بينهم تعارض الصحيح ما بين امتحان وليضع يديه قبل ركبتيه وليضع ركبتيه قبل يديه لان المقصود ان تمنع نفسك من اللقاء - 00:38:38

بهذه الطريقة او بهذه الطريقة قال وتمكين اعضاء السجود من الارض مباشرتها لمحل السجود سوى الركبتين فيكره لما تقدم في حديث ابي حنيفة ومجابهة عقوديه عن جنبه وبطنه عن فديه وفخذه عن ساقيه وتفريقه - 00:39:09

تطبيقه بين ركبتيه واقامة قدميه وجعل بطون اصابعهما على الارض المفرطة. ووضع يديه منكبيهما وهمومة الاصابع لحديث ابن حنين في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيه واذا سجد فرج بين فخذه - 00:39:33

حامي بطنه على شيء من فخذه. رواه ابو داود. وفي حديث ابن كان صلى الله عليه وسلم من سجد الى الجنة في سجوده متفق عليه. وفي حديث ابن حنين ووضع كفيه حذو منكبيه. واهم داود الترمذي وصحه في لفظه - 00:39:53

هذه كلها من سنن الصلاة الهيئات الفعلية مجافاة العضدين عن الجنب فتبعد العضد هذا عن الجنب ما تلتصقها الصاقا الا اذا كان بجوارك شخص يتأذى من من الجفاء كذلك البطن ما تلتصقه بالفخذ - 00:40:13

ولا تلتصق الفخذ بالساق فتجعل بينهما مسافة كذلك لا تلتصق الركبتين تبعد اتجاه بينهما مسافة كذلك القدمين اقامة القدمين تقيمهما اقامة وتقومهم وتجعل بطون اصابعها الى جهة القبلة وهكذا اصابع اليدين تجعلهما الى القبلة في حال السجود يكون وجعل بطون اصابع الارض مفارقة - 00:40:42

يعني في حال السجود تفرق وتضعها ووضع يديه حذو منكبيه مبسوطة مضمومة الاصابع اذا وضع يديه حذو منكبيه مبسوطة يعني هكذا مو بعض الناس يسجد هكذا شوف يحط ايده هالشكل هذا مو مبسوط مبسوط هكذا ها - 00:41:13

هذا المبسوط اما واحد يحط ايده هالشكل او بعض الناس يسجد هالشكل لا هذا غلط هذا مو بس السنة بسط الكف على الارض مبسوطة مضمومة الاصابع يعني الى جهة القبلة - 00:41:36

نعم يضم بعضها الى بعض قال ورفع يديه اولا في قيامه الى الركعة لحديث ابن وائل حديث وائل ابن المجد المتقدم نعم وبين رفع يديه اولا في قيامه الى الركعة - 00:41:52

لحديث وائل ابن حجر متقدم لا يعني هو المقصود المقصود انه لما يقوم من السجود ينبغي عليه ان يرفع يديه اولا قبل الركبتين يعني لا يعتمد في الرفع على اليدين مثل حالتنا - 00:42:09

الانسان اذا كبرت سنه او عنده الام في الركبة والظهر ما يقدر الا يعتمد على يديه وهنا قال ورفع يديه اولا في قيامه الى الركعة

يعني قبل ركبتيه ترفع ايديك عن الارض اولا يعني بنفس الترتيب. اول شي ترفع ايش؟ الجبين ثم الانف ثم اليدين ثم الركبتين ثم تستوي قائما - [00:42:38](#)

مثل ما نزلت بالترتيب تقوم بالترتيب. نعم اذا كان للحاجة ما في بأس قال رحمه الله قيامه على صدور قدميه واعتماده على ركبتيه ببديه. في حديث ابي هريرة تائه على صدور قدميه - [00:43:02](#)

وفي حديث وادي فجر اليه واذا نهض نهض على اخوته واعتمد على قدميه رواه ابو داود. نعم هذا اللي ذكرنا انها انسان يقوم الى الركعة الثانية او من التشهد الاول او الركعة الثالثة الى الرابعة معتمدا على الركبتين لا على اليدين - [00:43:22](#)
هذا جاء في احاديث صحيحة انك تقبض يديك وآآ تنزل بحال القبض هذا قلنا انك اذا رفعت قدمت اليدين ما في بأس قدمت ركبتين ما في بأس. لكن نتكلم عن المدح - [00:43:41](#)

المذهب ان القدمين يقدمان على اليدين ويقولون عن هذا الحديث المقصود انك بعد ما تضع ركبتك تضع القبض وتعجن وفي القيام كذلك ترفع رأسك من السجود ثم تعجن وترفع نفسك. ثم ترفع ركبتك - [00:44:06](#)
هم ما يقولون الحديث معارض ولا اظن الحديث معارض في سؤال ثاني كان اه عندك طيب عندي شيخ البار اما هم يرونه ضعيف لو رأوه ضعيف ما استدلووا به يرونه صالحا للاحتجاج - [00:44:26](#)

والسلف ربما يستدلون باحاديث صالحة الاحتجاج عندهم نعم جلسة الاستراحة الصحيح انها سنة لمن احتاج اليها جلسة الاستراحة وهي التي تكون قبل القيام للركعة الثانية والثالثة والرابعة هذه سنة للمحتاج - [00:44:49](#)
الرجل السمين والرجل الكبير السن والمرأة كبيرة السن او المرأة السمينة نقول الشكر عشان لا احد ها لا احد راح يسويه كل واحد يقول لا انا شاب كل واحد يقول انا رشيق - [00:45:15](#)

هذي نكتة لا بأس بس تنشطون شوي يقولون اصاب الناس مجاعة وقف الناس بالطوابير عند الخباز فتأخر الرجل ففي اليوم الثاني لما تأخر قال له زوجته كيف تأخرت؟ قال ماذا افعل - [00:45:30](#)
زحمة عند الخباز فقالت له زوجته انا اذهب غدا واتي بالخبز فذهب ما في احد الا هي اخذت الخبز وجاءت بسرعة فعلم الناس ان النساء بسرعة ياخذون فصار الرجال كلهم ما يأتون صارت زحمة عند النساء - [00:45:55](#)

فتأخرت كثيرا جدا قال لها مالك؟ قال تأخرنا تأخرنا حتى تقاثل انت النساء طيب وبعدين ايش الحل قال ما عرفنا كيف نرتب نفسنا حتى جاء رجل عاقل فقال المرأة الكبيرة هي التي تكون في الاول فكل واحد تتأخر ما تبي تكون كبيرة - [00:46:13](#)
بعد الزحام الشديد يعني نعم قال رحمه الله تعالى والافتراش في الجلوس بين السجدين وفي التشهد الاول لقول ابي حنيفة ثم رجله اليسرى وقعد وقال فاذا جلس في الركعتين جلس على اليسرى الاخرى في لفظ واقبل بصدرة اليمنى على قبلته - [00:46:38](#)

الافتراش في الجلوس بين السجدين في التشهد الاول سنة ومعنى الافتراش ان اليسرى بدال ما يكون منصب هكذا يجعله مفترشا هكذا يجعل اليته عليه ويجلس اما اليمنى يبقى هكذا منتصرا - [00:47:04](#)
الى جهة القبلة نعم نعمة فراش تنتين ورد ثاني التنتين تراشق قال رحمه الله التبرك في الثاني من قول ابن تميم اذا كانت السجدة التي هي التسليم تخرب اخرجها اخرج - [00:47:20](#)

اخر عام صح الحديث في البخاري اكثر اذا اخر اخر رجله اليسرى. نعم اي نعم قال رواه البخاري على كل حال بالنسبة للتورك التورك له ثلاث صور الصورة الاولى هي التي ذكرها المصنف رحمه الله - [00:47:55](#)
اخر رجله اليسرى وجلس متوركا على شق الایسر يعني يجعل فخذه الایسر على الارض ويؤخر اليسرى الى الجهة اليمنى ويتكون الالية اليسرى على الارض تماما. والرجلين الى جهة اليمين وقعد على مقعدته يقول - [00:48:31](#)

الصورة الثانية ان يخرج اليسار من بين فخذ اليمين ومن بين الساعد او الساق اليمين يخرجها من بينها ويجلس على مقعدته وفخذه الایسر. هذه الصورة الثانية الصورة الثالثة ان يخرج رجله اليمنى من تحت قدم رجله الایسر من تحت قدمه الایمن - [00:48:54](#)
مع كون القدم الایمن منتصب ويجلس على مقعدته فهذه ثلاث صور للتورك. بعد ما ننتهي من الدرس اوریکم الثلاث صور. ذکروني

بس نعم قال رحمه الله ارفع اليدين على الاصابع بين السجدين. وكلام التشهد الا - [00:49:27](#)

يشير بسبابتها عند ذكر الله. نعم. بالنسبة ليس بين السجدين يضع يديه هكذا مضمومة الاصابع على الفخذين وهكذا في التشهد الا انه يقبض من اليمنى الخنصر والبنصه. ويحلق بابهامه بين الوسطى. ها ويحلق بابهامه. هذه - [00:49:50](#)

تم الحلق ويشير المسبحة نعم قال من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه اليمنى التي تلي الابهام فدعا بها رواه احمد ومسلم. هنا قوله اذا جلس في الصلاة ليس عاما في كل الصلاة -

[00:50:18](#)

وانما المقصود اذا جلس في الصلاة يعني في التشهد بدلالة الاحاديث الاخرى والا فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول اجعلوها في

صلاتكم لما نزلت سبح اسم ربك الاعلى ايش قال - [00:50:45](#)

اجعلوها في هل معناه كل الصلاة انت لازم تقول سبحان ربي الاعلى اجيبوا لا مكان معين. اذا معنى اذا جلس في الصلاة هل معناه كل

الصلاة؟ لا المقصود هنا الالف واللام العهد اي فيما عهدتم من الصلاة وهو حال التشهد. نعم - [00:51:00](#)

قال رحمه الله في حديث وائل ابن حجر ثم قرر اثنتين من اصابعه وحلق حلقة ثم رفعها ثم رفع اصبعه ورأيته يحركها ويدعو بها رواه

احمد وابو داود. هذه اللفظة محفوظة يحركها يدعو بها. ومعنى يدعو بها انه كل - [00:51:23](#)

كلما جاء الى جملة جديدة يسأل الله يرفع يده الى السماء تصبح يقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي

ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - [00:51:43](#)

بعدين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل على محمد. اللهم رب هذا ربنا آتينا في الدنيا

حسنة اللهم اغفر لي وارحمي الى اخره. كلما جاء يدعو يشير هذا معنى يحركها يدعو بها. مو معناه يفعل هكذا - [00:52:03](#)

مثل بعض الناس هكذا؟ على طول دي تقدرتوا تختاروا. على طول لا لا غلط. هذا خلاف السنة النبي صلى الله عليه وسلم انما كان

يدعو بالسبابة ولهذا جاء في الحديث - [00:52:26](#)

انه قال في حجة حجة الوداع قال هل بلغت؟ قالوا نعم. فاشار باصبعه مو بيده الشكل باصبعه الى السماء اللهم فاشهد. اللهم فاشهد

رأى رجل من الصحابة اماما من التابعين وهو يدعو في المنبر على المنبر يرفع يديه فقال قبح الله - [00:52:39](#)

هاتين اليدين ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعه على المنبر قط غير انه كان يدعو وبالسبابة يشير بها ويدعو بها هذي

امور واضحة يشير بها ويدعو بها - [00:53:05](#)

المحرك اي نعم لأنه لأن يحركها هذا عام بعدين قال يدعو بها اذا الحركة هذه مرتبطة بالدعاء نعم اثناء الدعاء اذا دعا بجملة جديدة

نعم ما في مانع المهم انه يكون مرفوع - [00:53:24](#)

طوشتها وكذا لكن التقويس حديث فيه ضعف. نعم قال والجهاد يميننا وشمالا في تسليمه ونيته فيه الخروج من الصلاة وتفضيل

الشمال عن يمينه الالتفات لما كنت ارى النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده رواه احمد

ومسلم وابن ماجة - [00:53:55](#)

عليه كما روى النبي صلى الله عليه وسلم انه ودع الامام ان يسلم بعضنا على بعض رواه ابو داود السلام نفسه السلام السلام نفس

التلفظ هذا ايش قلنا؟ ركن سلام لنفسه لا ركن مر معنا ولا لا - [00:54:19](#)

اما الالتفات سواء كان اماما او مأموما او منفردا. الالتفات الى اليمين والالتفات الى اليسار. فهذه سنة نعم هذا امس ذكرنا قلنا

المذهب ان التسليمتين ها ركن. وفي رواية عن الامام احمد وهو حكاه ابن المنذر اجماعا - [00:54:46](#)

ان التسليمة الاولى ركن قال رحمه الله على الفاتحة لمخالفته السنة وتكرارها لانه لم ينقل الخروج من خلاف من ابطلا به لانها ركنة

والفتات والتفاقه بلا حاجة قوله في حديث عائشة لو ان الانسان كرر الفاتحة بلا حاجة ولا خطأ - [00:55:15](#)

قال بعض العلماء تبطل صلاته ليش قال لو ركع مرتين تبطل صلاته ولا ما تبطل قالوا نفس الشيء الفاتحة ركن فاذا كررتها مرتين

ابطلت الصلاة وهذا قياس صحيح لذلك قال وتكرارها مكروه. المذهب لا تبطل الصلاة تكرارها - [00:55:44](#)

لكن التكرار مكروه لماذا؟ لانه لم ينقل هذا علة. والعلة الثانية خروجاً من خلاف من ابطالها به. نعم قال والتفاتة بلا حاجة لقوله في

حديث عائشة هو اختلاس يحترسه الشيطان من صلاة العبد. رواه احمد والبخاري - [00:56:04](#)

ولا يكره مع الحاجة لحديث سهل من حنظلية قال سوي للصلاة دعي صلاة الصبح جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

ويلتفت الى رواه ابو داوود قال قال التطوير العينين - [00:56:24](#)

وتغميض عينيه نص عليه واحتج بانه فعل اليهودي ومظنة للنوم ومظنة للنوم. اما اذا غمظ عينيه حتى لا ينشغل بشيء امامه فهذا لا

يكره وانما المكروه ان يغمض عينيه يريد التخشع. فهذا تخشع اليهود يسمى انتبهوا - [00:56:45](#)

يغمض عينيه ليش؟ يبي الخشوع يقال هذا تخشع اليهود نعم قال وكل مسلم له لانه يذهب الخشوع. الله. منو الي الحين صلاته مو

مكروهة؟ كلكم معكم حمل المشغل. اكبر التليفون - [00:57:05](#)

ويا ليت لو نحطه بعد على الصعبة او نغلط هذا مشغل كبير بعض الناس اذا قلت له يا اخي سكره يقول نسيت طيب مرة مرتين ثلاث

وبعدين؟ نعم لا هذي ما ما هي مشكلة هذي الان اصبحت عادة - [00:57:23](#)

اذا كان يشغل لا بأس المهم ان لا يكون المهم ان لا يكون التغيير لاجل انه يقول انا اذا غمضت اخشع اكثر هذا غلط هذا الفعل اليوم

نعم قال وافتراش ذراعيه ساكنا لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث انس اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم براعيه متفق -

[00:57:48](#)

المقصود بافتراش الذراعين ان يسجد هكذا يعني يضع الذراع كامل على الارض هكذا هذا مكروه نعم قال ونعم والقاعدة ان كل

مشابهة للحيوانات في الصلاة مكروه سواء كان التفاتة الثعلب او كان افتراش الكم او كان روضان الثعلب ايا كان - [00:58:15](#)

او كان بروك الابل كل ذلك ممنوع او نقر الديك فهو ممنوع. نعم قال والعبس لانه رأى رجلاً يعبت في صلاته فقال وخشع قلبه هذا

لخشعت جوارك هذا الحديث موضوع ولكن العبت في الصلاة - [00:58:42](#)

لعموم قوله تعالى قوموا لله قانتين ومن العبت تحريك الغترة يمين وشمال وفوق وتحت ونزل وصعد ورد نعم قال التخصص لحديث

ابي هريرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل متخصراً. متفق عليه. معنى التخصص يضع - [00:59:00](#)

يده هكذا على خاصرته اليمنى واليسرى على اليسرى. هذا مكروه نعم قال والتمضي لانه يخرج عن هيئة الخشوع. التمطي سواء كان

هكذا برأسه او بجسمه كله مكروه ومن التمطي ايضاً كما سيأتي فرقة الاصابع. نعم - [00:59:26](#)

قال وفتح فمه ووضع فيه شيئاً. لانه يذهب الخشوع معه كمال الخوف. نعم واستقبال سورة لمدينة التشهد بعبادة الاولاد يعني لو انه

كان الصورة امامك فهذا مكروه. الصلاة مكروهة ولكن لا تبطل - [00:59:48](#)

نعم. ووجه آدمي نص عليه. اذا كان امامك انسان جالس ووجهه اليك وانت تصلي له فهذا مكروه نعم. ومتحدث ولائم الهية صلى الله

عليه وسلم عن الصلاة والنائب المتحدث رواه ابو داود. نعم - [01:00:07](#)

قال ولا هذه النص عليه انه تشكل مجوس. الاصل ان كل ما كان فيه تشبه بالكفار فان في الصلاة منهيون عنه نعم مم لا ليس هذا من

العبت في الصلاة - [01:00:25](#)

نعم النقل ايش ما قال ولا ان نص عليه انه تشبه بالملبوس. قال وما يلقيه لحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في

خميصة لها اعلاه فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا لخميس في هذه الجهل. واتوني بامرجانيته فان الهممتي انفا -

[01:00:48](#)

عن صلاة متفق عليه. صلى في خميصة ثوب لها اعلام اي لها زخارف. مثل الزخارف الغترة الشماغ مالك في احمر وابيض مربعات

هذه تسمى الاعلام فنظر الى اعلامها نظرة شاف الثوب مخطط فنظر اليها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا بخميصتي هذي

الى ابي جهل. عطوه اياه - [01:01:18](#)

واتوني بهم بجانيتي الظاهر كان لابس مجانية سادة يعني ما فيها لون ولا زخارف ولا مربعات ولهذا الصحيح انه يستحب للانسان ان

يلبس ثوبا مصمتا بالنسبة للرجل سواء كان ابيض او غير ابيض لكن يكون ثوب مصمد - [01:01:44](#)

مصمت يعني من لون واحد نعم لكن لا يقال انه يكره غير المصمت لا نعم. قال مس الحصى وتسوية التراب بلا عمرها. في

حديث ابي ذر مرفوع الاقامة حيث لا صلاة فلا يمسح بالحصى. فان الرحمة - [01:02:06](#)

رواه ابو داود. على كل حال حديثها ضعيف لكن مسح الحصى مشروع مرة واحدة اما كل مرة فلا. نعم قال وتروح من مرة لانه من

قال ابن الكعبة لا المرأة المسح الحصى - [01:02:27](#)

بالمرة الاولى مشروط واما اكثر من مرة فليس بمشروع وتروح بايش فترون بمروحة لانه من العث قاله في الكافر. اي نعم. وفي

طاعة اصابعه تشبيكها لحديث علي مرفوعا اصابعه اصابعك وانت في الصلاة رواه ابن ماجة. وان تعد معذرة ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم رأى رجلا قد شبك اصابعه في الصلاة فخرج رسول - [01:02:45](#)

صلى الله عليه وسلم بين اصابعه رواه الترمذي وابن ماجة. قال ابن عمر النبي عليه رواه ابن ماجة على كل حال بالنسبة لتشبيك بين

الاصابع في الصلاة فهذا لا شك انه شديد الكراهة - [01:03:17](#)

واما خارج الصلاة ان كان قبل الصلاة وهو ينتظر الصلاة ففيه حديث ضعفه بعض اهل العلم كالبخاري وحسنه اخرون واما بعد الصلاة

فبالاتفاق جائز نعم قال وما السلك بفكر بدنيتته لانه من العرب. وكف ثوبه لحديثي ولا كف ثوبا ولا شعرا. متفق عليه. ومعنى -

[01:03:35](#)

فالثوب تغييره عن هيئته يعني الان دشاديش نازلة هو يجي يجمعها هذا يسمى كف الثوب الكم نازل هو يجي يجمعها هذا يسمى كف

الثوب الغترة من عادته انه يسدلها فاذا جاء الى الصلاة يكفها ورا. هذا خلاف السنة - [01:04:01](#)

واذا كان من عادته انه يكفها دائم اذا جاء عن الصلاة ما يسدلها فالمقصود بكف الثوب هو يعني اظهاره على خلاف ما هو في العادة او

اللبس كذلك الشعر اذا كان له شعر طويل - [01:04:22](#)

ما يجي قبل الصلاة ويجمعها لا ما دام انه خارج الصلاة متروك فيتركها بالصلاة دعها تسجد معك هذا مكروه مكروه هذا معناه نعم

قالوا لها بدر رحمه الله مرة واحدة فقط - [01:04:39](#)

نعم مرة واحدة نمسح الحصى اللي امامنا المفحص اللي امامنا نسوي مكان السجود. بعدين خلاص ما نمزح خلاص حتى ننتهي من

الصلاة انتهينا من الصلاة نمسح اللي في ايدينا واللي في انفنا او في يمين - [01:05:07](#)

هو حتى اللي في تعلق ما تمسحه الا بعد الصلاة نتكلم عن تسوية الارض نعم قال رحمه الله لها احمد رحمه الله رجلا سجدت جمع

الحكم بيده اليسرى. قال ومتى كثر ذلك عرفا بطلت؟ لان العمل الكثير - [01:05:31](#)

قال وان يخص كلمات بما يفسد عليه الا من شعار الرافضات وان يمسح فيها اثر سجوده لقوم مسنودين من الرجل قبل ان يفرغ لا

يخص الجبهة مما يسجد عليه طلع لكم الصين بشي جديد - [01:05:47](#)

قاموا يبيعون سجادة صغيرة يسمونها سجادة السجود هذي بدعة شي خاص حق السجود صار حق مكان الجبل هذه بدعة نعم طالما

يصلون الى حاجة لانه يزيل مشقة الخيانة ويجوز لها لانه صلى الله عليه وسلم لما اسن واخذه اللحم دخل عميدا في مصلاه -

[01:06:10](#)

نعتمد عليه رواه ابو داود في سننه ازيل ما استند اليه بطلت صلاته لانه بمنزلة غير القائم الاستناد قد تكون لحاجة مثل التعب

والنصب هذا بالنسبة للفرض اما بالنسبة للنفل - [01:06:33](#)

فيجوز اصلا في اقامتها بدون قيام فمع الاستناد ايضا جائز لكن اذا كان لغير حاج يكره اما الاستناد في الفرض بلا حاجة مبطل للصلاة

واما اذا كان لحاجة فليس بمبطل. نعم - [01:06:51](#)

قال يا رحمه الله وارحمه اذا عطس او وجد ما يسره واسترجاعه اذا وجد ما يهيمه الخروج من خلاف من ابقى ونص احمد رحمه الله

على عدم وذكر حديث علي ويأتي في الحدود ان شاء الله. على كل حال بالنسبة - [01:07:09](#)

حمدي العاطس اذا كان عن عمد فهو مبطل للصلاة حمدي العاطس اذا كان عن عمد فهو يبطل الصلاة واذا كان نسيانا فهذا لا يبطل

الصلاة طيب اذا كان الرجل قال يرحمه الله يرحمك الله اذا قال رجل الحمد لله على سبيل الذكر فهذا مكروه - [01:07:29](#)

لانه ذكر في غير محل مشروع فليس للعاطس ان يحمد الله في الصلاة او وجد ما يسره ما يقول الحمد لله نعم ايوة عطس اذا عطس
ينبغي عليه ان يحمد الله سرا - [01:07:54](#)
في خطبة الجمعة في في حلق العلم في الصلاة ينبغي عليه ان يسر بالحمد طيب نقف على هذا صلى الله وسلم على نبينا محمد
نلتقي بالغد ان شاء الله ها - [01:08:22](#)
خلني اطلع من الباب من الحاجز ايش تلقاء السلام اذا كان بصوت منخفض لرجل غير منشغل لا بقرآن قرآن ولا بصلاة في المسجد
هذا مشروع اما القاء السلام على المصلين وعلى القارئ بصوت مرتفع فهذا ليس بمشروع نص عليه ابن مفلح - [01:08:42](#)
بالاداب الشرعية واليوم عندنا درس في ابن مفلح بالنسبة رب اغفر لي مرة واحدة واجد نعم يعني غير الثاني وارد ما في بأس خلاص
ادى الواجب المهم انه يذكر الله - [01:09:09](#)
ايه ده - [01:09:27](#)